

تحفة الملوك

(شرط حج المرأة) .

والمحرم أو الزوج شرط في المرأة إذا كان سفرا ونفقة المحرم عليها والمحرم العبد الذمي إذا كان مأمونا كالحرة المسلم .

ولا عبرة بصبي أو مجنون .

وللزواج منعها مع المحرم عن النفل والمنذور لا عن الفرض